

ملتقى الأبحر

@ 254 @ عالم : قضيت على هذا بالرجم أو القطع أو الضرب فافعله وسعك فعله . وكذا في العدل غير العالم إن° استفسر فأحسن تفسيره وإلا فلا ، ولا يعمل بقول غير العدل مطلقاً ما لم يعاين سبب الحكم ، ولو قال قاضٍ عزل لشخص : أخذت منك ألفاً ودفعتها إلى فلان قضيت بها عليك ، أو قال : قضيت بقطع يدك في حق فقال : بل أخذتها ، أو قطعت ظلماً واعترف بكون ذلك حال ولايته صدق القاضي ولا يمين عليه ولو قال : فعلته قبل ولايتك